

تاج العروس من جواهر القاموس

كذا في الصحاح . رَبَّاح : " قَلَاعَةٌ بِالْأَنْدَلُسِ " من أَعْمَال طُلَايَطِلَةَ " منها محمد بن سَعْدٍ اللُّغَوِيَّ " النُّحَوِيَّ " أَوْ رَدَهُ الصَّلَاحُ فِي تَذَكُّرِهِ " وَقَاسِمُ بْنُ الشَّارِبِ الْفَقِيه وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النُّحَوِيَّ " . وَالرَّبَّاحِيَّ : جِنْسٌ مِنَ الْكَافُورِ مَنَسُوبٌ إِلَى بَلَدٍ كَمَا قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَصَوَّبَهُ بَعْضُهُمْ ؛ أَوْ إِلَى مَلِكٍ اسْمُهُ رَبَّاحٌ اعْتَدَى بِذَلِكَ النَّوْءَ مِنَ الْكَافُورِ وَأَطْهَرَهُ . " وَقَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ : الرَّبَّاحُ دُوَيْبَّةٌ كَالسِّنِّوْرِ " يُجْلَبُ " - هَكَذَا بِالْجِيمِ فِي سَائِرِ النُّسخِ الْمَوْجُودَةِ بِأَيْدِينَا وَبِخَطِّ أَبِي زَكْرِيَّا وَأَبِي سَهْلٍ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ - " مِنْهَا " وَفِي نَسَخِ الصَّحَاحِ : مِنْهُ فَهُوَ تَحْرِيفٌ مِنَ الْمَصْدَفِ أَوْ غَيْرِهِ . قَالَ ابْنُ بَرَرٍ فِي الْحَوَاشِي : قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الرَّبَّاحُ أَيْضًا : دُوَيْبَّةٌ كَالسِّنِّوْرِ يُجْلَبُ مِنْهُ " الْكَافُورُ " . وَقَالَ : هَكَذَا وَقَعَ فِي أَصْلِهِ . قَالَ : وَكَذَا هُوَ فِي أَصْلِ الْجَوْهَرِيِّ بِخَطِّهِ . وَهُوَ " خَلْفٌ " بِفَتْحٍ فَسُكُونِ أَيْ فَاسِدٌ غَلَطٌ . " وَأُصْلَحَ فِي بَعْضِ النُّسخِ وَكُتِبَ : بَلَدٌ بَدَلُ : دُوَيْبَّةٌ " . قَالَ ابْنُ بَرَرٍ : وَهَذَا مِنْ زِيَادَةِ ابْنِ الْقَطَّاعِ وَإِصْلَاحِهِ وَخَطُّ الْجَوْهَرِيِّ بِخَلْفِهِ . قُلْتُ : وَنَمَّصُ الزِّيَادَةِ : وَالرَّبَّاحُ أَيْضًا : اسْمٌ بَلَدٍ وَالَّذِي بِخَطِّ الْجَوْهَرِيِّ : وَالرَّبَّاحُ أَيْضًا : دَابَّةٌ كَالسِّنِّوْرِ يُجْلَبُ مِنْهُ الْكَافُورُ . فَقَوْلُ شَيْخِنَا : إِنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى الْحَدُوسِ وَالتَّخْمِينِ وَعَدَمِ الْاسْتِقْرَاءِ غَيْرُ ظَاهِرٍ . " وَكِلَاهُمَا غَلَطٌ " . وَلِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ : أَيْ غَلَطٌ فِيمَا إِذَا نُسِبَ إِلَى الْبَلَدِ لِأَنَّ الْأَشْيَاءَ كُلَّهَا لَا بُدَّ أَنْ تُجْلَبَ مِنَ الْبِلَادِ إِلَى غَيْرِهَا مِنْ صُمُوءٍ وَثِمَارٍ وَأَزْهَارٍ لِاخْتِصَاصِ بَعْضِ الْبَدَانِ بِبَعْضِ الْأَشْيَاءِ مِمَّا لَا تَوْجُدُ فِي غَيْرِهَا ؛ وَكَذَا إِذَا كَانَ يُجْلَبُ " بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ عَلَى مَا فِي النَّسخِ الصَّحِيحَةِ مِنَ الصَّحَاحِ بِخَطِّ أَبِي زَكْرِيَّا وَأَبِي سَهْلٍ أَمْكَنَ حَمْلُهُ عَلَى الصَّحَّةِ بَوَاحٍ مِنَ التَّأْوِيلِ . وَالَّذِي فِي هَامِشِ نُسَخِ الصَّحَاحِ مَا نَمَّصْتُهُ وَقَعَ فِي أَكْثَرِ النَّسخِ كَمَا وَجَدَ بِخَطِّ أَبِي زَكْرِيَّا وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ تَمْصِيفٌ قَبِيحٌ " لِأَنَّ الْكَافُورَ " لَا يُجْلَبُ مِنْ دَابَّةٍ وَإِنَّمَا هُوَ " صَمْعٌ شَجَرٍ " بِالْهِنْدِ وَرَبَّاحٌ : مَوْضِعٌ هُنَاكَ يُنْسَبُ إِلَيْهِ الْكَافُورُ " يَكُونُ دَاخِلَ الْخَشَبِ وَيَتَخَشَّخَشُ فِيهِ إِذَا حُرِّكَ فَيَنْشَرُّ " ذَلِكَ الْخَشَبُ " وَيُسْتَدْخَرُ مِنْهُ " ذَلِكَ وَأَمَّا الدُّوَيْبَّةُ الَّتِي ذُكِرَ أَنَّهَا تُجْلَبُ الْكَافُورَ فَاسْمُهَا الزَّيْبَادَةُ . قَالَ ابْنُ دَرِيدٍ : وَالزَّيْبَادَةُ الَّتِي يُجْلَبُ مِنْهَا الطَّيْبُ أَحْسَبُهَا عَرَبِيَّةٌ . " وَرَبَّاحٌ تَرْبِيحًا : اتَّخَذَ " الرَّبَّاحُ أَيْ " الْقِرْدُ " فِي مَنْزِلِهِ " . " وَتَرْبِيحٌ "

الرَّجُلُ : " تَحْيَـرَ " . " وَكزُبَـيْرٍ رُبَيْحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ " الصَّحَابِيَّ
الجليل " أَبِي سَعِيدٍ " سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سَدَنَانٍ " الْخُدْرِيَّ " الْخَزْرَجِيَّ
الأنصاريَّ B هـ " فَرْدُ " مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَنْ أَبِيهِ رَوَى عَنْهُ كَثِيرٌ مِنْ زَيْدٍ وَعَبْدُ
العزيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ . قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ : أُرَاهُ أَخَا سَعِيدٍ . وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ
عَلَيْهِ : الْمُزَبَّجُ فَـرَسُ الْحَارِثِ بْنِ دُلَافَ . وَالرَّـبَّـجُ : مَا يَرْبَحُونَ مِنْ
الْمَيْسِرِ . وَمَتَّجَرُ رَابِحُ وَرَبَّيْحُ : الَّذِي يُرَبِّحُ فِيهِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي
طَلْحَةَ : " ذَلِكَ مَالُ رَابِحٍ " أَيْ ذُو رِبْحٍ كَقَوْلِكَ : لَابِنٌ وَتَامِرٌ . وَيُـرَوَى
بِالْيَاءِ . وَمِمَّا اسْتَدْرَكَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي الْأَسَاسِ . امْرَأَةٌ رِبْحَلَةٌ : عَظِيمَةٌ
الْخَلْقِ . وَرَجُلٌ رِبْحَلٌ : مِنَ الرَّبَّحِ وَهُوَ الزَّيَادَةُ وَالسَّلَامُ مَزِيدَةٌ . فَاَنْظُرْ
ذَلِكَ وَسِأُتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ . وَرُبَيْحُ عَنْ رَبِيعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ
الْحَمِيدِ مُرْسَلٌ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ .

رجح